



منظمة العمل العربية

مجلس إدارة منظمة العمل العربية
الدورة التاسعة والسبعون
القاهرة / جمهورية مصر العربية
5 - 6 أكتوبر / تشرين الأول 2013

و.م.إ.د.ع. / 3 / 79

البند الثالث

متابعة تنفيذ قرارات

الدورة (40) لمؤتمر العمل العربي

(الجزائر / الجمهورية الجزائرية ، 15 - 22 أبريل / نيسان 2013)

**** تقديم :**

أولاً : تنص المادة الثالثة من نظام العمل بمجلس إدارة منظمة العمل العربية ، بشأن اختصاصات المجلس على ما يلي :

" يختص مجلس الإدارة بمتابعة تنفيذ قرارات وتوصيات المؤتمر العام ومتابعة سير العمل بمنظمة العمل العربية وممارسة الاختصاصات المخولة له بموجب النظم واللوائح المعمول بها في المنظمة ، وعلى وجه الخصوص ما يلي :

1- تحديد الإجراءات اللازمة لكيفية تنفيذ القرارات والتوصيات الصادرة عن المؤتمر العام ، وأولويات التنفيذ ووسائله " .

ثانياً : بعد اعتماد القرارات والتوصيات من قبل المؤتمر في دورته الأربعين (الجزائر/ الجمهورية الجزائرية ، 15 – 22 أبريل / نيسان 2013) قام مكتب العمل العربي بطباعتها وفقاً للصياغة النهائية التي أقرها المؤتمر ، كما تم ترتيبها وترقيمها وفقاً للأسلوب التنظيمي والفني الذي ينتهجه المكتب من حيث تسلسل القرارات حسب ترتيب ورود موضوعاتها في جدول أعمال المؤتمر ، كما قام بإرسالها إلى الدول الأعضاء (حكومات ، أصحاب أعمال ، عمال) بعد اعتمادها من رئيس وسكرتير عام المؤتمر وطباعتها في شكلها النهائي .

ثالثاً : في إطار وضع التصورات والمقترحات لتنفيذ قرارات المؤتمر ، تولت الإدارات في مكتب العمل العربي والمعاهد والمراكز التابعة له كل في مجال اختصاصه وضع مقترحاتهم وتصوراتهم لتنفيذ قرارات المؤتمر مع تحديد أولويات التنفيذ ووسائله كما هي موضحة في هذه الوثيقة .

رابعاً : الوثيقة المعروضة أمام مجلسكم الموقر تتضمن عرضاً للقرارات الصادرة عن المؤتمر عملاً بأحكام الفقرة (1) من المادة الثالثة من نظام العمل بمجلس الإدارة .

حيث قام مكتب العمل العربي باتخاذ الإجراءات اللازمة بشأن تنفيذ القرارات النافذة حكماً ، أما القرارات التي تحتاج إلى توجيه من مجلس الإدارة فإن المكتب يضع أمام مجلسكم الموقر تصوراتهم ومقترحاتهم لمتابعة تنفيذ هذه القرارات لاتخاذ ما ترونه مناسباً بشأنها .

خامساً : الأمر معروض على مجلس الإدارة الموقر .. للتفضل بالنظر والتوجيه ،،

أحمد محمد لقمان
المدير العام

اسلام
ظار محمد

متابعة تنفيذ
قرارات الدورة (40) لمؤتمر العمل العربي
(الجزائر ، 15 - 22 أبريل / نيسان 2013)

المكلف بالتنفيذ	نص القرار
<p>- نافذ حكما .</p> <p>- نافذ من خلال تنفيذ خطة عمل إدارة التنمية البشرية والتشغيل تماشيا مع قرارات القمة الاقتصادية والتنمية والاجتماعية ، وكذلك متابعة تطبيق متطلبات العقد العربي للتشغيل .</p> <p>- تم إرسال تعميم إلى أطراف الإنتاج الثلاثة لإخطارهم بقرار المؤتمر .</p>	<p style="text-align: center;">البند الأول تقرير المدير العام لمكتب العمل العربي القسم الأول :</p> <p>- قرار بشأن تقرير المدير العام لمكتب العمل العربي حول (التنمية المتوازنة وتطلعات الشباب لتأمين فرص العمل اللائق):</p> <p>يقرر :</p> <p>(1) يبدي المؤتمر ارتياحه على حسن اختيار المدير العام لمكتب العمل العربي لموضوع "التنمية المتوازنة وتطلعات الشباب لتأمين فرص العمل اللائق" باعتباره من قضايا الساعة ولما أتسم به التقرير من عرض علمي وموضوعي لمفهوم التنمية وضرورة ترابط وتلازم وتزامن عناصرها وإبعادها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية.</p> <p>(2) التأكيد على الاهتمام بالإنسان العامل باعتباره محور التنمية المتوازنة وأنه لا يمكن أحداث أية تنمية بدون تهيئة مناخ من الديمقراطية والحرية الفكرية فالتنمية الشاملة والتقدم الاقتصادي لأبد وأن يصاحبهما الحرية الفكرية والثقافية.</p> <p>(3) التأكيد على المفهوم الدولي الحديث للتنمية باعتبار أن أهدافها ووسائلها وغاياتها الإنسان ، الأمر الذي يتطلب التركيز على الجوانب الاجتماعية للتنمية كأهداف هامة يتعين تلازمها زمنيا مع التنمية الاقتصادية حتى تتحقق إيجابياتها نحو التنمية المتوازنة وإشباع حاجيات الإنسان.</p> <p>(4) دعوة الدول العربية لوضع سياسات وخطط وبرامج تلبي متطلبات التنمية الشاملة والمستدامة التي تستهدف تطوير وتنمية رأس المال البشري وضخ مزيد من الاستثمار في القطاع التعليمي والتدريبي ودعم وتحديث مراكز الأبحاث والتركيز على المهارات التقنية وتأهيل الإنسان للقيام بالعمل المنتج والمجزى وفقا لاحتياجات سوق العمل.</p>

المكلف بالتنفيذ	نص القرار
<p>- سيتم أخذ ذلك بعين الاعتبار عند صياغة التوصية الخاصة بالعاملين في القطاع غير المنظم إضافة إلى تعميم القرار على أطراف الإنتاج في الدول العربية للعمل بموجبه .</p> <p>- تم إرسال تعميم إلى أطراف الإنتاج الثلاثة لإخطارهم بقرار المؤتمر .</p>	<p>(5) تفعيل دور المجتمع المدني لتعبئة الرأي العام حول قضايا التنمية الشاملة والمستدامة بأبعادها المختلفة وتحديد أولوياتها وتنشيط الحركة الاجتماعية التي تؤمن بمصالح المجتمع ورفاهية الشعوب والتعاون بين جميع مكونات المجتمع سواء على مستوى الأفراد أو المؤسسات.</p> <p>(6) الاستفادة من خبرة الدول النامية التي نجحت في تحقيق التنمية الاجتماعية وتنمية الموارد البشرية بالتزامن مع التنمية الاقتصادية وتمكينها من خلال ذلك بتنظيم إيجابيات التعامل مع المنظمات المالية والدولية والاستفادة من الاستثمارات الخارجية وتلافي سلبياتها.</p> <p>(7) تكامل الجهود والقدرات المالية العربية لتنظيم الاستفادة عربياً من الثروات البشرية والثروة الطبيعية المتوافرة على مستوى العالم العربي من خلال تحفيز تنقل كل من القوى العاملة ورؤوس الأموال والسلع والخدمات.</p> <p>(8) دعوة حكومات الدول العربية إلى تطوير وتفعيل التشريعات الاقتصادية والاجتماعية بما يضمن تحقيق التنمية المتوازنة وبما يكفل تشجيع المنافسة وتهيئة الظروف الملائمة للقطاع الخاص وزيادة قدراته التنافسية على كافة المستويات.</p> <p>(9) دعوة الدول العربية إلى تحقيق التكامل الاقتصادي العربي باعتباره من الأمور الأساسية لبلوغ مستقبل مستدام للدول والشعوب العربية وفق آليات جديدة فعالة اقتصادياً واجتماعياً وبيئياً.</p> <p>(10) التأكيد على توسيع نطاق الحماية الاجتماعية المتمثلة في التأمينات الاجتماعية والخدمات الاجتماعية بمختلف أنواعها لتشمل كافة القطاعات بما فيها القطاع غير المنظم.</p> <p>(11) دعوة الدول العربية للإعداد والتحضير للأهداف الإنمائية للألفية لما بعد 2015 والعمل على إدماج محور "حقوق الإنسان في العمل" ضمن الأهداف الإنمائية لما بعد 2015 التي ستعد لها الأمم المتحدة . بالإضافة إلى دعوة الدول العربية للوصول إلى موقف ورؤية موحدة حول هذا المحور .</p>

المكلف بالتنفيذ	نص القرار
	<p>(12) يدعو المؤتمر القادة العرب إلى ضرورة التفكير في عقد قمة عربية ، تخصص أعمالها لمناقشة قضايا التشغيل والبطالة في الوطن العربي ، ودراسة وبحث الآليات المناسبة التي تساعد في التخفيف من حدة البطالة ، وتعمل على :</p> <ul style="list-style-type: none"> - تنسيق الخطط والبرامج التكاملية العربية في مجال التشغيل . - تفعيل سياسات التشغيل والتدريب والتأهيل والتكوين . - الدفع في اتجاه إنشاء مشاريع تنمية عربية كبرى مشتركة ، تساهم في تحقيق التكامل الاقتصادي العربي ، وتوفير فرص عمل حقيقية . - حفز الاستثمار العربي البيني وإزالة المعوقات التي تواجهه ومنح المزايا للقطاعات الإنتاجية والخدمية الحيوية المولدة للدخل وفرص العمل. <p>(قرار رقم 1500 م . ع . ع . د . 40 ، أبريل / نيسان 2013) * * *</p>
<p>يتم إرسال رسالة شكر إلى السلطان قابوس بن سعيد المعظم لمنحه وسام عُمان المدني إلى السيد/ أحمد محمد لقمان .</p>	<p>القسم الثاني : (1) قرار بشأن نشاطات وإنجازات منظمة العمل العربية خلال عام 2012 : يقرر :</p> <p>(1) أخذ العلم بنشاطات وإنجازات منظمة العمل العربية (مكتب العمل العربي والمعاهد والمراكز التابعة له) خلال عام 2012 ، والإشادة بالفعاليات والأنشطة النوعية التي نفذتها المنظمة خلال عام 2012 .</p> <p>(2) يوجه المؤتمر تحية إجلال وإكبار لصاحب الجلالة السلطان قابوس بن سعيد المعظم حفظه الله ورعاه ويثمن عاليا قيام جلالته بتكريم معالي السيد/ أحمد محمد لقمان المدير العام لمكتب العمل العربي بوسام عُمان المدني من الدرجة الثانية ، وهذا إن دل فإنما يدل على المكانة البارزة التي تحتلها منظمة العمل العربية على كل المستويات وفي شتى المجالات .</p> <p>(3) توجيه الشكر والتقدير للدول العربية بأطرافها الثلاثة والمنظمات العربية والإقليمية والدولية التي ساهمت في تنفيذ هذه الفعاليات .</p>

المكلف بالتنفيذ	نص القرار
<p>- نافذ حكماً.</p> <p>- توجية رسالة إلى أطراف الإنتاج الثلاثة تدعوهم إلى التواصل مع منظمة العمل العربية من خلال الأنشطة التي تنفذها بدون أن تتحمل المنظمة إلتزامات مالية نظير هذه المشاركة</p>	<p>(4) توجيه الشكر للمدير العام لمكتب العمل العربي وكافة العاملين في المكتب والمعاهد والمراكز التابعة له على الجهود التي بذلها في تنفيذ البرامج والأنشطة التي تدعم قيام المنظمة برسالتها النبيلة تجاه أطراف الإنتاج الثلاثة في الوطن العربي .</p> <p>(5) دعوة أطراف الإنتاج الثلاثة إلى التواصل مع منتسبيها للمشاركة في الندوات والأنشطة والمؤتمرات التي تعقدها منظمة العمل العربية ودون أن تتحمل المنظمة لأية التزامات مالية نظير هذه المشاركة توسيعاً للاستفادة المرجوة .</p> <p>(قرار رقم 1501 م . ع . ع . د 40 ، أبريل / نيسان 2013) * * *</p>
<p>- نافذ حكماً.</p>	<p><u>القسم الثاني :</u> <u>ملاحق القسم الثاني :</u> <u>الملحق الأول :</u> قرار بشأن تقرير عن نتائج أعمال الدورة (32) للجنة الحريات النقابية (القاهرة ، نوفمبر/ تشرين الثاني 2012) : <u>يقرر :</u></p> <p>- أخذ العلم بالتقرير عن نتائج أعمال الدورة (32) للجنة الحريات النقابية بمكتب العمل العربي (القاهرة ، نوفمبر / تشرين الثاني 2012) وتوجيه الشكر للجنة على جهودها في إنجاز عملها.</p> <p>(قرار رقم 1502 م . ع . ع . د 40 ، أبريل / نيسان 2013) * * *</p>
<p>- تم إعداد رسالة لأطراف الإنتاج الثلاثة لإعلامهم بقرار المؤتمر واعتماد الإستراتيجية والتصنيف العربي المعياري للمهن برسالة رقم (ت . ب / 847 ، 848 ، 849) بتاريخ 2013/7/25.</p>	<p><u>الملحق الثاني :</u> التقرير السنوي لمتابعة التقدم في إنجاز العقد العربي للتشغيل : <u>يقرر :</u></p> <p>(1) أخذ العلم بالتقرير .</p> <p>(2) دعوة الدول العربية التي لم تعتمد العقد العربي للتشغيل والإستراتيجية العربية للتدريب والتعليم التقني والمهني إلى اعتمادها وذلك تنفيذاً لقرار مؤتمر العمل العربي رقم " 1424 " (المنامة/ مملكة البحرين).</p> <p>(3) حث الدول العربية التي لم تعتمد التصنيف العربي المعياري للمهن 2008 إلى الإسراع باعتماده تنفيذاً لقرار مؤتمر العمل العربي المرقم " 1401 (عمان/ المملكة الأردنية الهاشمية 2009).</p>

المكلف بالتنفيذ	نص القرار
<p>- تم إرسال مذكرة للدول العربية التي لم تقم بتسمية منسقتها الوطنى لموافاتنا به ليتم التواصل معه.</p> <p>- تم التعميم على أطراف الإنتاج الثلاثة لموافاتنا بتقرير المتابعة الرابع حول التقدم في إنجاز العقد العربي للتشغيل برسالة رقم (ت . ب / 776 ، 777 ، 778) بتاريخ 2013/7/21 .</p> <p>- تم متابعة التقدم المحرز في إنجاز متطلبات العقد العربي للتشغيل.</p>	<p>(4) دعوة الدول الأعضاء التي لم تقم بعد بتسمية منسقتها الوطنى للتصنيف العربى المعيارى للمهن، القيام بذلك وموافاة مكتب العمل العربى به ليتم التواصل معه فى كل ما يتصل بتطبيقات التصنيف العربى المعيارى للمهن ، ودعوة مكتب العمل العربى لاتخاذ ما يلزم بشأن تحديث وثيقة التصنيف العربى المعيارى للمهن .</p> <p>(5) دعوة الدول العربية لتضمين خطط التشغيل السنوية لديها ، برامج ومشاريع تلبى متطلبات تنفيذ العقد العربى للتشغيل .</p> <p>(6) دعوة أطراف الإنتاج الثلاثة (حكومات ، منظمات أصحاب الأعمال، منظمات العمال) لموافاة مكتب العمل العربى بتقرير المتابعة السنوي حول مراحل التقدم فى إنجاز العقد العربى للتشغيل، ليتسنى له رفع تقاريره الدورية للقمم العربية التنموية والاقتصادية والاجتماعية بهذا الشأن تباعا .</p> <p>(7) دعم جهود منظمة العمل العربية الرامية للإيفاء بمتطلبات العقد العربى للتشغيل والإستراتيجية العربية للتدريب والتعليم المهني والتقني ، بما يساعد فى عمليات توظيف الوظائف وتسهيل التنقل المنظم للأيدي العاملة العربية بين الدول العربية وتضيق الفجوة بين مخرجات التدريب والتعليم التقني والمهني واحتياجات سوق العمل.</p> <p>(8) استمرار منظمة العمل العربية فى متابعة التقدم المحرز فى إنجاز متطلبات العقد العربى للتشغيل وتكثيف أنشطتها الهادفة إلى مساعدة البلدان العربية على تحقيق الأهداف المرجوة من العقد.</p> <p>(قرار رقم 1503 م . ع . ع . د 40 ، أبريل / نيسان 2013) * * *</p>
<p>- نافذ حكما .</p>	<p>البند الثانى النظر فى قرارات وتوصيات مجلس الإدارة يقرر :</p> <p>(1) أخذ العلم بنتائج اجتماعات مجلس إدارة منظمة العمل العربية فى دوراته (العادية والاستثنائية) المنعقدة فيما بين دورتى مؤتمر العمل العربى (39) أبريل/ نيسان 2012 و (40) أبريل/ نيسان 2013 ، وهى :</p>

المكلف بالتنفيذ	نص القرار
<p>- تم إرسال خطابات الشكر والتقدير لرئيس وأعضاء مجلس الإدارة لإبلاغهم بقرار المؤتمر .</p>	<p>- الدورة العادية (77) لمجلس الإدارة (الدوحة ، مايو / آيار 2012) . - الدورة العادية (78) لمجلس الإدارة (القاهرة، نوفمبر / تشرين الثاني 2012) . - الدورة غير العادية (16) لمجلس الإدارة (القاهرة ، مارس / آذار 2013) . (2) توجيه الشكر والتقدير للسادة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة على الجهود التي بذلت خلال دورات المجلس المذكورة. (قرار رقم 1504 م . ع . ع . د 40 ، أبريل / نيسان 2013) * * *</p>
<p>- نافذ حكما .</p>	<p>البند الثالث متابعة تنفيذ قرارات مؤتمر العمل العربي السابق - قرار بشأن متابعة تنفيذ قرارات مؤتمر العمل العربي السابق : يقرر : - أخذ العلم بالتقرير الخاص بمتابعة تنفيذ قرارات الدورة التاسعة والثلاثين لمؤتمر العمل العربي (القاهرة ، 1 - 8 أبريل/ نيسان 2012) مع الإشادة بالجهود التي بذلها المدير العام لمكتب العمل العربي ومعاونيه في المكتب والمعاهد والمراكز، في تنفيذ قرارات المؤتمر . (قرار رقم 1505 م . ع . ع . د 40 ، أبريل / نيسان 2013) * * *</p>
<p>- تم إرسال رسالة شكر وتقدير إلى كل دولة على حدة.</p>	<p>البند الرابع المسائل المالية والإدارية (أ) المسائل المالية : أولا : قرار بشأن الموقف المالي لمنظمة العمل العربية من حيث المساهمات والمتأخرات على الدول الأعضاء كما في 1 / 4 / 2013 : يقرر : (1) تقديم الشكر والتقدير إلى الدول التي سددت مساهماتها في موازنة المنظمة لعام 2013 وهي : " جمهورية مصر العربية - المملكة المغربية - الجمهورية التونسية - سلطنة عُمان - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية - دولة الكويت (القسط الأول) - المملكة العربية السعودية - جمهورية السودان " .</p>

المكلف بالتنفيذ	نص القرار
<p>- تم إرسال رسالة شكر وتقدير إلى دولة ليبيا .</p> <p>- تم إرسال رسائل مناشدة إلى كل الدول التي عليها متأخرات.</p> <p>- تم إرسال رسالة شكر وتقدير .</p>	<p>(2) تقديم الشكر والتقدير إلى الدول التي سددت على حساب المساهمات المتأخرة (دولة ليبيا) .</p> <p>(3) مناشدة الدول الأعضاء التي لم تسدد بعد مساهماتها في موازنة المنظمة لعام 2013 لسداد مساهماتها ، وكذلك الدول التي عليها متأخرات عن سنوات ما بعد 1990 بتسديدها حتى تتمكن المنظمة من الوفاء بالتزاماتها وتغطية عجز صناديق مكافأة نهاية الخدمة .</p> <p>(4) توجيه الشكر والتقدير لصندوق النقد العربي ولكافة العاملين في إدارة الحساب الموحد في الصندوق لتجاوبهم مع منظمة العمل العربية في تحويل مساهمات الدول الأعضاء للمنظمة في المواعيد المحددة .</p> <p>(قرار رقم 1506 م . ع . ع . د 40 ، أبريل / نيسان 2013) * * *</p>
<p>- تم اتخاذ كافة الإجراءات اللازمة بشأن القرار.</p> <p>- تم إرسال رسالة تحت الرقم (ش.م/490/5) لاتخاذ كافة الإجراءات اللازمة بشأن القرار.</p>	<p><u>ثانياً : قرار بشأن تقارير هيئة الرقابة المالية ، وتقارير مراقبي الحسابات عن الحسابات الختامية لمكتب العمل العربي والمعاهد والمراكز التابعة له للسنة المالية المنتهية في 31 / 12 / 2011 :</u></p> <p><u>يقرر :</u></p> <p>(أ) بشأن تقرير هيئة الرقابة المالية لمنظمة العمل العربية ورد منظمة العمل العربية على ملاحظات هيئة الرقابة المالية وتقرير مراقبي الحسابات عن الحساب الختامي لمكتب العمل العربي للسنة المالية المنتهية في 31 / 12 / 2011 :</p> <p>* المصادقة على تقرير هيئة الرقابة المالية وتقرير مراقب الحسابات عن الحساب الختامي لمكتب العمل العربي / القاهرة للسنة المالية المنتهية في 31 / 12 / 2011 .</p> <p>(ب) بشأن تقرير هيئة الرقابة المالية وتقرير مراقب الحسابات عن الحساب الختامي للمعهد العربي للثقافة العمالية وبحوث العمل / الجزائر للسنة المالية المنتهية في 31 / 12 / 2011 :</p> <p>* المصادقة على تقرير هيئة الرقابة المالية وتقرير مراقب الحسابات عن الحساب الختامي للمعهد العربي للثقافة العمالية وبحوث العمل / الجزائر للسنة المالية المنتهية في 31 / 12 / 2011 .</p> <p>(ج) بشأن تقرير هيئة الرقابة المالية وتقرير مراقب الحسابات عن الحساب الختامي للمركز العربي لتنمية الموارد البشرية / طرابلس للسنة المالية المنتهية في 31 / 12 / 2011 :</p>

المكلف بالتنفيذ	نص القرار
<p>- تم إرسال رسالة تحت الرقم (ش.م/490/17) لاتخاذ كافة الإجراءات اللازمة بشأن القرار.</p> <p>- تم إرسال رسالة تحت الرقم (ش.م/490/8) لاتخاذ كافة الإجراءات اللازمة بشأن القرار.</p> <p>- تم إرسال رسالة تحت الرقم (ش.م/490/9) لاتخاذ كافة الإجراءات اللازمة بشأن القرار.</p>	<p>* المصادقة على تقرير هيئة الرقابة المالية وتقرير مراقب الحسابات عن الحساب الختامي للمركز العربي لتنمية الموارد البشرية / طرابلس للسنة المالية المنتهية في 31 / 12 / 2011 .</p> <p>(د) بشأن تقرير هيئة الرقابة المالية وتقرير مراقب الحسابات عن الحساب الختامي للمركز العربي للتأمينات الاجتماعية / الخرطوم للسنة المالية المنتهية في 31 / 12 / 2011 :</p> <p>* المصادقة على تقرير هيئة الرقابة المالية وتقرير مراقب الحسابات عن الحساب الختامي للمركز العربي للتأمينات الاجتماعية / الخرطوم للسنة المالية المنتهية في 31 / 12 / 2011 .</p> <p>(هـ) بشأن تقرير هيئة الرقابة المالية وتقرير مراقب الحسابات عن الحساب الختامي للمعهد العربي للصحة والسلامة المهنية / دمشق للسنة المالية المنتهية في 31 / 12 / 2011 :</p> <p>* المصادقة على تقرير هيئة الرقابة المالية وتقرير مراقب الحسابات عن الحساب الختامي للمعهد العربي للصحة والسلامة المهنية / دمشق للسنة المالية المنتهية في 31 / 12 / 2011 .</p> <p>(قرار رقم 1507 م . ع . ع . د 40 ، أبريل / نيسان 2013) * * *</p>
<p>- تم اتخاذ كافة الإجراءات اللازمة بشأن القرار.</p>	<p><u>ثالثاً</u> : قرار بشأن تقارير هيئة الرقابة المالية ، وتقارير مراقبي الحسابات عن الحسابات الختامية لمكتب العمل العربي والمعاهد والمراكز التابعة له للسنة المالية المنتهية في 31 / 12 / 2012 :</p> <p>يقرر :</p> <p>بعد الاطلاع على قرارات مجلس إدارة منظمة العمل العربية في دورته غير العادية السادسة عشرة (مارس/ آذار 2013)،</p> <p>وبعد الاستماع إلى الإيضاحات المقدمة من قبل السكرتارية الفنية وممثل الأمانة العامة لجامعة الدول العربية ،</p> <p>* التوصية لدى المؤتمر العام بالتالي :</p> <p>(أ) بشأن تقرير هيئة الرقابة المالية لمنظمة العمل العربية ورد منظمة العمل العربية على ملاحظات هيئة الرقابة المالية وتقرير مراقبي الحسابات عن الحساب الختامي لمكتب العمل العربي للسنة المالية المنتهية في 31 / 12 / 2012 :</p> <p>* المصادقة على تقرير هيئة الرقابة المالية وتقرير مراقب الحسابات عن الحساب الختامي لمكتب العمل العربي / القاهرة للسنة المالية المنتهية في 31 / 12 / 2012 .</p>

المكلف بالتنفيذ	نص القرار
<p>- تم إرسال رسالة تحت الرقم (ش. م/492/5) لاتخاذ كافة الإجراءات اللازمة بشأن القرار.</p> <p>- تم إرسال رسالة تحت الرقم (ش. م/492/17) لاتخاذ كافة الإجراءات اللازمة بشأن القرار.</p> <p>- تم إرسال رسالة تحت الرقم (ش. م/492/8) لاتخاذ كافة الإجراءات اللازمة بشأن القرار.</p> <p>- تم إرسال رسالة تحت الرقم (ش. م/490/9) لاتخاذ كافة الإجراءات اللازمة بشأن القرار.</p>	<p>(ب) بشأن تقرير هيئة الرقابة المالية وتقرير مراقب الحسابات عن الحساب الختامي للمعهد العربي للثقافة العمالية وبحوث العمل / الجزائر للسنة المالية المنتهية في 31 / 12 / 2012 :</p> <p>* المصادقة على تقرير هيئة الرقابة المالية وتقرير مراقب الحسابات عن الحساب الختامي للمعهد العربي للثقافة العمالية وبحوث العمل/ الجزائر للسنة المالية المنتهية في 31 / 12 / 2012 .</p> <p>(ج) بشأن تقرير هيئة الرقابة المالية وتقرير مراقب الحسابات عن الحساب الختامي للمركز العربي لتنمية الموارد البشرية / طرابلس للسنة المالية المنتهية في 31 / 12 / 2012 :</p> <p>* المصادقة على تقرير هيئة الرقابة المالية وتقرير مراقب الحسابات عن الحساب الختامي للمركز العربي لتنمية الموارد البشرية / طرابلس للسنة المالية المنتهية في 31 / 12 / 2012 .</p> <p>(د) بشأن تقرير هيئة الرقابة المالية وتقرير مراقب الحسابات عن الحساب الختامي للمركز العربي للتأمينات الاجتماعية / الخرطوم للسنة المالية المنتهية في 31 / 12 / 2012 :</p> <p>* المصادقة على تقرير هيئة الرقابة المالية وتقرير مراقب الحسابات عن الحساب الختامي للمركز العربي للتأمينات الاجتماعية / الخرطوم للسنة المالية المنتهية في 31 / 12 / 2012 .</p> <p>(هـ) بشأن تقرير هيئة الرقابة المالية وتقرير مراقب الحسابات عن الحساب الختامي للمعهد العربي للصحة والسلامة المهنية / دمشق للسنة المالية المنتهية في 31 / 12 / 2012 :</p> <p>* المصادقة على تقرير هيئة الرقابة المالية وتقرير مراقب الحسابات عن الحساب الختامي للمعهد العربي للصحة والسلامة المهنية / دمشق للسنة المالية المنتهية في 31 / 12 / 2012 .</p> <p>(قرار رقم 1508 م . ع . ع . د 40 ، أبريل / نيسان 2013) * * *</p>
	<p><u>رابعاً</u> : قرار بشأن تقرير وتوصيات الاجتماع الحادي والعشرين للجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة المنبثقة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي (الدار البيضاء/ المملكة المغربية ، يوليو/ تموز 2012) :</p> <p><u>يقرر</u> :</p>

المكلف بالتنفيذ	نص القرار
<p>- نافذ حكما .</p> <p>- تم تنفيذ التوصيات قدر تعلق الأمر بمنظمة العمل العربية.</p>	<p>1- أخذ العلم بالتقرير الختامي عن نتائج أعمال الدورة (21) للجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة المنبثقة عن المجلس الاقصادى والاجتماعى (يوليو/ تموز 2012) .</p> <p>2- تكليف مكتب العمل العربى بمتابعة تنفيذ التوصيات الصادرة عن اللجنة قدر تعلق الأمر بمنظمة العمل العربية .</p> <p>(قرار رقم 1509 م . ع . ع . د 40 ، أبريل / نيسان 2013)</p> <p style="text-align: right;">* * *</p>
<p>- تم اتخاذ ما يلزم بمخاطبة الجهات المختصة فى البلدين.</p>	<p>خامسا : قرار بشأن استكمال تشكيل هيئة الرقابة المالية لمنظمة العمل العربية (2012 – 2014) :</p> <p>يقرر :</p> <p>(1) إضافة عضوين احتياطيين إلى تشكيل هيئة الرقابة المالية لمنظمة العمل العربية للعامين (2012 – 2014) وهما :</p> <p>- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية عضو احتياط</p> <p>- جمهورية مصر العربية عضو احتياط</p> <p>(2) يتم دعوة أى منهما فى حالة اعتذار العضو الأصيل تنفيذا لقرار المجلس الاقصادى والاجتماعى العربى .</p> <p>(قرار رقم 1510 م . ع . ع . د 40 ، أبريل / نيسان 2013)</p> <p style="text-align: right;">* * *</p>
<p>- تم الالتزام بالنظام المالى والمحاسبى الموحد للمنظمات العربية المتخصصة.</p> <p>- المنظمة ملتزمة فى ضوء السيولة المالية المتاحة.</p> <p>- المنظمة ملتزمة فى حال سداد المتأخرات .</p>	<p>سادسا : قرار بشأن التوصيات العامة للجنة المالية :</p> <p>1- التأكيد على المنظمة بالالتزام بالنظام المالى والمحاسبى الموحد للمنظمات العربية المتخصصة .</p> <p>2- التأكيد على أن تقوم المنظمة بتسديد مساهمتها ومتأخراتها فى موازنات المعاهد والمراكز التابعة لها من إجمالى المساهمات المسددة فعليا من قبل الدول الأعضاء بمنظمة العمل العربية أولا بأول فور ورودها للمنظمة .</p> <p>3- الطلب من المنظمة بتغطية العجز فى صناديق مكافأة نهاية الخدمة وذلك من خلال المتأخرات بعد عام 1990 المسددة من قبل الدول الأعضاء تنفيذا لقرارات المجلس الاقصادى والاجتماعى فى هذا الشأن .</p>

المكلف بالتنفيذ	نص القرار
<p>- المنظمة ملتزمة في ضوء السيولة المالية المتاحة.</p> <p>- سوف تقوم المنظمة بوضع ملخص لوثائق البند المالي.</p> <p>- تم إرسال رسائل شكر وتقدير للقطاعين الاقتصادي والاجتماعي.</p> <p>- تم إرسال رسائل شكر وتقدير إلى السادة رئيس وأعضاء هيئة الرقابة المالية.</p> <p>- تم إرسال رسالة شكر وتقدير إلى السيد/ يحيى بن ناصر اليحيى رئيس اللجنة المالية.</p>	<p>4- التأكيد على قرارات مؤتمرات العمل العربية السابقة بشأن دعم صندوق فلسطين للتشغيل والحماية الاجتماعية .</p> <p>5- التأكيد على المنظمة بوضع ملخص لوثائق البند المالي الخاص باللجنة المالية المنبثقة عن المؤتمر العام على الموقع الالكتروني للمنظمة قبل انعقاد المؤتمر بوقت كاف .</p> <p>6- توجيه الشكر والتقدير إلى القطاعين الاقتصادي والاجتماعي - إدارة المنظمات والاتحادات العربية بالأمانة العامة لجامعة الدول العربية على تعاونهما المثمر مع منظمة العمل العربية وتقديرهما لخصوصية المنظمة .</p> <p>7- توجيه الشكر والتقدير لمكتب العمل العربي والمعاهد والمراكز التابعة له على قيامها بواجباتها على أكمل وجه .</p> <p>8- تسجل اللجنة شكرها وتقديرها للسيد/ ممثل السكرتير العام وللسادة أعضاء السكرتارية الفنية على حسن الإعداد والتنظيم .</p> <p>9- تسجيل اللجنة شكرها وتقديرها للسيد / رئيس هيئة الرقابة المالية والسادة أعضاء هيئة الرقابة المالية لمكتب العمل العربي والمعاهد والمراكز التابعة له بمناسبة أداء مهامهم على الوجه الأكمل.</p> <p>10- تسجل اللجنة شكرها وتقديرها للسيد/ يحيى بن ناصر اليحيى رئيس اللجنة المالية على إدارته الحكيمة لجلسات اللجنة وللسادة أعضاء اللجنة .</p> <p>(قرار رقم 1511 م . ع . ع . د 40 ، أبريل / نيسان 2013) * * *</p>
<p>- تم تنفيذ القرار واستلم السيد/ حيدر أبشر المدير العام المساعد مهام عمله اعتباراً من تاريخ قسمه أمام المدير العام بتاريخ 2013/5/1.</p>	<p>(ب) المسائل الإدارية : أولاً : قرار بشأن مستجدات تعيين المدير العام المساعد لمنظمة العمل العربية : يقـرر : - تعيين السيد / حيدر أبشر محمد الطاهر – مديراً عاماً مساعداً لمنظمة العمل العربية عن فريق أصحاب الأعمال لمدة أربع سنوات وذلك اعتباراً من تاريخ أداء القسم أمام المدير العام لمنظمة العمل العربية .</p> <p>(قرار رقم 1512 م . ع . ع . د 40 ، أبريل / نيسان 2013) * * *</p>

المكلف بالتنفيذ	نص القرار
<p>- قسم مجلس الإدارة والمؤتمر .</p> <p>- جارى طباعة الأنظمة فى كتيبات ، وتم تعميمها إلى كافة الإدارات للعمل بمقتضاها .</p> <p>- تشكيل لجنة لإدخال التعديلات الخاصة بالتقرير الذى سبق تقديمه لمجلس الإدارة فى الدورة الماضية.</p> <p>- البند معروض على لجنة التطوير لإحالاته إلى مجلس الإدارة فى الدورة (79).</p> <p>- تم إرسال رسائل شكر لرئيس اللجنة وأعضائها لإبلاغهم بقرار المؤتمر .</p> <p>- نافذ حكما .</p>	<p>ثانيا : قرار بشأن قرار مجلس الإدارة فى دورته غير العادية رقم (16) بشأن "تطوير منظمة العمل العربية":</p> <p>يقرر :</p> <p>1- إقرار التعديلات الواردة على الأنظمة التالية (مرفق رقم 1) :</p> <p>أ- نظام العمل بمكتب العمل العربى والهيكل التنظيمى لمكتب العمل العربى .</p> <p>ب- نظام العمل بمؤتمر العمل العربى .</p> <p>ج- نظام العمل بمجلس إدارة منظمة العمل العربية .</p> <p>2- دعوة مكتب العمل العربى لاستكمال برنامج التطوير الخاصة بـ :</p> <p>(أ) المعاهد والمراكز التابعة لمنظمة العمل العربية .</p> <p>(ب) تنمية الموارد المالية لمنظمة العمل العربية.</p> <p>3- الطلب من رئيس لجنة التطوير والمدير العام لمنظمة العمل العربية إجراء الاتصالات اللازمة مع الدول التى تستضيف مقر المعاهد والمراكز وزيارة مقارها إن لزم الأمر لمناقشة سبل تطوير تلك المعاهد والمراكز وتقديم تقرير بنتائج تلك الزيارات .</p> <p>4- تقديم الشكر والتقدير لمعالى السيد/ نزار الربيعى - رئيس لجنة تطوير منظمة العمل العربية والسادة أعضاء اللجنة على جهودهم الطيبة فى إنجاز أعمال اللجنة .</p> <p>5- تقديم الشكر والتقدير لمعالى السيد/ أحمد محمد لقمان - المدير العام لمنظمة العمل العربية وفريق العمل بالمنظمة على جهودهم وتقديم مرئياتهم ووجهة النظر الفنية لمكتب العمل العربى .</p> <p>(قرار رقم 1513 م . ع . ع . د 40 ، أبريل / نيسان 2013)</p> <p>* * *</p>
<p>- نافذ حكما .</p>	<p>ثالثا : قرار بشأن مذكرة المدير العام لمنظمة العمل العربية بخصوص رغبته فى ترك موقعه كمدير عام فى يونيو/ حزيران 2014 قبل انتهاء فترة ولايته :</p> <p>يقرر :</p> <p>(1) الإشادة بجهود معالى السيد / أحمد محمد لقمان ودوره فى النهوض بمنظمة العمل العربية وتطوير أدائها وتفعيل علاقاتها مع أطراف الإنتاج والمؤسسات العربية والدولية والجهات ذات العلاقة .</p>

المكلف بالتنفيذ	نص القرار
<p>- تم فتح باب الترشيح بموجب تعميم إلى أطراف الإنتاج الثلاثة رقم (م . ن / 515، 516، 517) بتاريخ 2013/4/30 وبحيث يتم قفل باب الترشيح في 2014/1/31 وفقا للضوابط القانونية المقررة.</p> <p>- تم تشكيل لجنة برئاسة المدير العام المساعد لإعداد تصورها حول الخطوات التنفيذية لعقد جلسة تكريم معالي السيد/ أحمد محمد لقمان خلال الدورة (41) لمؤتمر العمل العربي والأمر معروض على مجلس الإدارة في دورته الحالية.</p>	<p>(2) الموافقة على طلب معالي السيد / أحمد محمد لقمان ترك موقعه كمدير عام للمنظمة في يونيو/ حزيران 2014 (مرفق رقم 2 مذكرة المدير العام وتقارير الفرق الثلاثة بشأنها).</p> <p>(3) إدراج بند على جدول أعمال الدورة القادمة للمؤتمر 2014 بشأن انتخاب المدير العام لمنظمة العمل العربية لفترة ولاية جديدة اعتبارا من يوليو/ تموز 2014 ، واتخاذ الإجراءات النظامية اللازمة في هذا الشأن .</p> <p>(4) عقد جلسة خاصة لتكريم معالي السيد / أحمد محمد لقمان المدير العام لمنظمة العمل العربية خلال أعمال الدورة القادمة لمؤتمر العمل العربي .</p> <p>(قرار رقم 1514 م . ع . ع . د . 40 ، أبريل / نيسان 2013) * * *</p>
<p>- إدارة الحماية الاجتماعية .</p> <p>- تم تقديم الشكر لجميع الخبراء القانونيين على جهودهم خلال الفترة السابقة كما تم إعلام السادة الخبراء الجدد بانضمامهم إلى لجنة الخبراء القانونيين لفترة من 2013 - 2016</p>	<p>البند الخامس اختيار لجنة الخبراء القانونيين (2013 – 2016) قرار بشأن تشكيل لجنة الخبراء القانونيين بمكتب العمل العربي (2013 - 2016): يقرر:</p> <p>(1) تشكيل لجنة الخبراء القانونيين بمكتب العمل العربي (2013 – 2016) على النحو التالي:</p> <ul style="list-style-type: none"> - الأستاذ الدكتور/ رزق مقبول الرئيس المملكة العربية السعودية - الأستاذ الدكتور/ محمد عثمان خلف الله جمهورية السودان - الأستاذ الدكتور/ عبد الغنى عمرو الرو يمض دولة ليبيا - الأستاذ الدكتور/ محمد عبد الظاهر جمهورية مصر العربية - الأستاذ الدكتور/ عصام القيسى الجمهورية اللبنانية <p>(2) تقديم الشكر والتقدير للسادة رئيس وأعضاء اللجنة عن جهودهم المبذولة خلال فترة ولايتهم الماضية، والتمنى للجنة بتشكيلها الجديد تقديم مزيد من الجهد في أدائهم لمهامهم.</p> <p>(قرار رقم 1515 م . ع . ع . د . 40 ، أبريل / نيسان 2013) * * *</p>

المكلف بالتنفيذ	نص القرار
<p>نافذ حكماً وتم تعميم التقرير على أطراف الإنتاج في الدول العربية .</p> <p>تم مخاطبة أطراف الإنتاج في الدول العربية لحثها على التصديق على اتفاقيات العمل العربية التي لم تصادق عليها ، وسيتم بحث الموضوع من خلال لجنة الخبراء القانونيين لدراسة الوسائل الكفيلة بتشجيع الدول العربية على التصديق على الاتفاقيات .</p> <p>تم مخاطبة أطراف الإنتاج بالدول العربية لموافاة مكتب العمل العربي بالتقارير السنوية وفقاً لقرار المؤتمر ونظام اتفاقيات وتوصيات العمل العربية وسيتم متابعة ذلك في اجتماعات لجنة الخبراء القانونيين .</p>	<p>البند السادس تطبيق اتفاقيات وتوصيات العمل العربية</p> <p>- قرار بشأن تطبيق اتفاقيات وتوصيات العمل العربية: يقرر :</p> <p>- الموافقة على تقرير لجنة تطبيق اتفاقيات وتوصيات العمل العربية مع الأخذ في الاعتبار الملاحظات التي أقرها المؤتمر (مرفق رقم 3).</p> <p>- مناقشة الدول الأعضاء التي لم تصادق على اتفاقيات العمل العربية المبادرة إلى التصديق على هذه الاتفاقيات ، دعماً للنشاط المعيارى العربى وتحقيقاً لأهدافه الرامية لتطوير تشريعات العمل بما يؤدي إلى تحسين شروط وظروف العمل في الدول العربية عملاً بالميثاق العربى للعمل ودستور منظمة العمل العربية.</p> <p>- مناقشة الدول الأعضاء (التي لم تواف مكتب العمل العربى بتقاريرها السنوية حول تطبيق الاتفاقيات العربية) ضرورة الاهتمام بالوفاء بالتزاماتها المنصوص عليها فى نظام اتفاقيات وتوصيات العمل العربية، وتحقيق التواصل مع لجنة الخبراء القانونيين فى هذا الشأن.</p> <p>(قرار رقم 1516 م . ع . ع . د 40 ، أبريل / نيسان 2013) * * *</p>
<p>- تم اتخاذ جميع الإجراءات والترتيبات اللازمة لتنفيذ اجتماعات وأنشطة المجموعة العربية المشاركة في الدورة (102) لمؤتمر العمل الدولي .</p>	<p>البند السابع مذكرة المدير العام لمكتب العمل العربى حول الدورة (102) لمؤتمر العمل الدولي (جنيف ، يونيو / حزيران 2013)</p> <p>- قرار بشأن مذكرة المدير العام لمكتب العمل العربى حول الدورة (102) لمؤتمر العمل الدولي (جنيف ، يونيو / حزيران 2013): يقرر :</p> <p>(1) الموافقة على مشروع جدول أعمال الاجتماع التنسيقي الأول للمجموعة العربية المشاركة في أعمال الدورة (102) لمؤتمر العمل الدولي لعام 2013 كما ورد في وثيقة البند.</p> <p>(2) عقد الاجتماع التنسيقي الأول للمجموعة العربية اعتباراً من الساعة السادسة مساءً يوم الثلاثاء الموافق 4 يونيو / حزيران 2013 ، وذلك في قاعة مجلس الإدارة بمقر مكتب العمل الدولي .</p>

المكلف بالتنفيذ	نص القرار
	<p>(3) تنظيم الاجتماع التنسيقي السنوي بين منظمة العمل العربية ومجلس السفراء العرب المعتمدين في جنيف صباح يوم الثلاثاء الموافق 4 يونيو / حزيران 2013 على أن يتم تحديد المكان والتوقيت المناسب لعقد الاجتماع في وقت لاحق وتكليف المدير العام لمكتب العمل العربي باتخاذ الترتيبات المناسبة في هذا الشأن .</p> <p>(4) تكليف المدير العام لمكتب العمل العربي بتعميم الدعوة على أطراف الإنتاج الثلاثة لحضور الاجتماع التنسيقي الأول للمجموعة العربية واتخاذ الإجراءات اللوجستية والتنظيمية المناسبة لعقد وإنجاح هذا الاجتماع وذلك في وقت مبكر حتى يتسنى للوفود العربية المشاركة بمزيد من الفاعلية والنجاعة في أعمال مؤتمر العمل الدولي لعام 2013 .</p> <p>(5) تكليف المدير العام لمكتب العمل العربي بدعم الترشيحات العربية لشغل أى منصب من المناصب المنبثقة عن المؤتمر في حالة إبداء أى من الدول العربية رغبتها في شغل إحداها ، بالإضافة إلى متابعة قرارات مجلس إدارة منظمة العمل العربية في دورة انعقادها القادمة في هذا الشأن .</p> <p>(6) تكليف المدير العام لمكتب العمل العربي بإعداد ما يلي :</p> <p>أ- تقرير تحليلي بشأن التقرير الذي سيقدمه المدير العام لمكتب العمل الدولي عن نتائج زيارة بعثة مكتب العمل الدولي لمتابعة أوضاع العمال العرب في فلسطين والأراضي العربية المحتلة الأخرى وعرض الملاحظات على لجنة الصياغة المنبثقة عن الاجتماع التنسيقي الأول للمجموعة العربية .</p> <p>ب- التقرير السنوي بشأن المستوطنات الإسرائيلية وآثارها الاقتصادية والاجتماعية السيئة على أوضاع أصحاب الأعمال والعمال في فلسطين والجولان السوري وجنوب لبنان وترجمة التقرير إلى اللغات المعتمدة في أنشطة منظمة العمل الدولية وهي الفرنسية والإنجليزية والأسبانية .</p> <p>ج- اتخاذ الإجراءات اللوجستية والترتيبات التنظيمية المناسبة لعقد الملتقى الدولي للتضامن مع عمال وشعب فلسطين والأراضي العربية المحتلة الأخرى يوم الأربعاء 2013/6/12 على هامش أعمال</p>

المكلف بالتنفيذ	نص القرار
	<p>الدورة (102) لمؤتمر العمل الدولي لعام 2013، وتوفير التسهيلات وكافة السبل اللازمة لإنجاحه وتحقيق الأهداف المرجوة منه ، وذلك بالتنسيق والتعاون مع الجهات والأطراف ذات العلاقة .</p> <p>(7) دعم جهود المدير العام لمكتب العمل العربي الهادفة إلى تدعيم وتعزيز علاقات التعاون بين المجموعة العربية ومنظمة العمل الدولية واتخاذ الإجراءات المناسبة</p> <p>(8) متابعة نتائج اجتماع الوفد الثلاثي العربي مع المدير العام لمكتب العمل الدولي والذي عقد في مقر مكتب العمل الدولي بجنيف بتاريخ 14 نوفمبر / تشرين الثاني 2012 .</p> <p>(9) أخذ العلم بالمعلومات الأساسية حول بنود جدول أعمال الدورة (102) لمؤتمر العمل الدولي (جنيف ، يونيو/ حزيران 2013) .</p> <p>(10) أخذ العلم بنتائج الاجتماع التنسيقي للأعضاء العرب بمجلس إدارة مكتب العمل الدولي المشاركين في الدورة (316) للمجلس (نوفمبر/ تشرين الثاني 2012) والتي تميزت بالنسبة للمجموعة العربية بعرض تقرير عن مدى تقدم تنفيذ البرنامج المعزز للتعاون الفني من أجل الأراضى العربية المحتلة ضمن جدول الأعمال.</p> <p>(11) دعوة الدول العربية التي لم تصادق على تعديل 1986 لدستور منظمة العمل الدولية بشأن زيادة التمثيل الأفريقي في مجلس إدارة منظمة العمل الدولية إلى الإسراع في التصديق على هذا التعديل .</p> <p>(12) تقديم الشكر إلى دولة الكويت الشقيقة للتكرم بالمساهمة بمبلغ قدره (500.000) خمسمائة ألف دولار أمريكي لتنفيذ أنشطة تنمية لصالح فلسطين ضمن البرنامج المعزز لمنظمة العمل الدولية ، وكذلك إلى الأعضاء العرب على مشاركتهم الفعالة في الدورة (316) لمجلس الإدارة والتفاعل والتعامل الإيجابي مع القضايا والمواضيع التي تدخل ضمن أولويات واهتمامات المجموعة العربية ، مع التأكيد على أهمية الاستمرار في المطالبة ببذل المزيد من الجهد لدعم الصندوق الفلسطيني للتشغيل والحماية الاجتماعية .</p> <p>(قرار رقم 1517 م . ع . ع . د 40 ، أبريل / نيسان 2013) * * *</p>

المكلف بالتنفيذ	نص القرار
<p>2- تم تعميم التقرير على أطراف الإنتاج بالدول العربية للاستفادة والاسترشاد بما تتضمنه التقرير من توصيات .</p>	<p>البند الثامن التأمين ضد التعطل - قرار بشأن التأمين ضد التعطل : يقرر : 1- اعتماد تقرير اللجنة المكلفة بدراسة موضوع التأمين ضد التعطل (مرفق رقم 4). (قرار رقم 1518 م . ع . ع . د 40 ، أبريل / نيسان 2013) * * *</p>
<p>- تم مخاطبة الدول العربية وتزويدها بالتوصيات الصادرة عن اللجنة وتم تعميم التقرير على أطراف الإنتاج الثلاثة برسالة رقم (ت . ب / 847 ، 848 ، 849) بتاريخ 2013/7/25 .</p>	<p>البند التاسع مستقبل التشغيل في ضوء المتغيرات الاقتصادية والاجتماعية في الوطن العربي - قرار بشأن مستقبل التشغيل في ضوء المتغيرات الاقتصادية والاجتماعية في الوطن العربي: يقرر : 3- اعتماد تقرير اللجنة المكلفة بدراسة موضوع مستقبل التشغيل في ضوء المتغيرات الاقتصادية والاجتماعية في الوطن العربي مع الأخذ في الاعتبار الملاحظات التي أقرها المؤتمر العام (مرفق رقم 5). (قرار رقم 1519 م . ع . ع . د 40 ، أبريل / نيسان 2013) * * *</p>
<p>- يجري اتخاذ الإجراءات النظامية وفقاً لنظام اتفاقيات العمل العربية ، وسيتم تعميم التوصية الخاصة بالحماية الاجتماعية للعاملين في القطاع غير المنظم على أطراف الإنتاج وفقاً لما ينص عليه النظام</p>	<p>البند العاشر مشروع اتفاقية عمل عربية بشأن الحماية الاجتماعية للعاملين في القطاع غير المنظم - قرار بشأن مشروع اتفاقية عمل عربية بشأن الحماية الاجتماعية للعاملين في القطاع غير المنظم: يقرر : 1- اعتماد تقرير اللجنة المكلفة بدراسة مشروع أداة قانونية عربية بشأن "الحماية الاجتماعية للعاملين في القطاع غير المنظم"، مع الأخذ في الاعتبار الملاحظات التي أقرها المؤتمر العام (مرفق رقم 6). 2- اتخاذ الإجراءات المنصوص عليها في نظام اتفاقيات وتوصيات العمل العربية وعرض مشروع الأداة القانونية المعدل (توصية) على المؤتمر العام في دورته القادمة للمناقشة الثانية في ضوء ملاحظات اللجنة والملاحظات التي ترد من أطراف الإنتاج .</p>

المكلف بالتنفيذ	نص القرار
	<p>(قرار رقم 1520 م . ع . ع . د 40 ، أبريل / نيسان 2013) * * *</p>
<p>تم مخاطبة وزارة القوى العاملة والهجرة بجمهورية مصر العربية بالكتاب رقم (م . أ / 958) بتاريخ 2013/8/27 لتوقيع مذكرة تفاهم حول استضافة الدورة (41) للمؤتمر .</p> <p>يتولى مكتب العمل العربى اتخاذ الإجراءات اللازمة للتحضير لانعقاد المؤتمر فى جمهورية مصر العربية .</p>	<p><u>البند الحادى عشر</u> <u>تحديد مكان وجدول أعمال الدورة الحادية والأربعين لمؤتمر العمل العربى (مارس/ آذار 2014)</u> - قرار بشأن تحديد مكان وجدول أعمال الدورة الحادية والأربعين لمؤتمر العمل العربى (مارس/ آذار 2014) : أولا : قرار بشأن تحديد مكان انعقاد المؤتمر : يقرر : (1) عقد الدورة (41) لمؤتمر العمل العربى (مارس/ آذار 2014) فى جمهورية مصر العربية. (2) تقديم الشكر لمعالى السيد/ خالد الأزهرى – وزير القوى العاملة والهجرة بجمهورية مصر العربية على دعوته الكريمة لاستضافة أعمال الدورة (41) لمؤتمر العمل العربى (مارس/ آذار 2014) . (3) تفويض المدير العام لمكتب العمل العربى باتخاذ الإجراءات اللازمة لتوقيع بروتوكول الاتفاق الخاص باستضافة جمهورية مصر العربية للدورة (41) لمؤتمر العمل العربى . (قرار رقم 1521 م . ع . ع . د 40 ، أبريل / نيسان 2013) * * *</p>
<p>يتولى مكتب العمل العربى اتخاذ الإجراءات اللازمة لإعداد بنود جدول أعمال المؤتمر وفقا للقرار .</p> <p>- تم عمل تعميم على أطراف الإنتاج الثلاثة فتح باب الترشيح وفقا لما سبق ذكره .</p>	<p>ثانيا : قرار بشأن تحديد جدول أعمال الدورة (41) لمؤتمر العمل العربى لعام 2014 : يقرر : - تحديد جدول أعمال الدورة (41) لمؤتمر العمل العربى (مارس/ آذار 2014) على النحو التالى : 1- تقرير المدير العام لمكتب العمل العربى. 2- النظر فى قرارات وتوصيات مجلس الإدارة. 3- متابعة تنفيذ قرارات مؤتمر العمل العربى السابق. 4- المسائل المالية والخطة والموازنة . 5- تطبيق اتفاقيات وتوصيات العمل العربى. 6- الانتخابات الدستورية والنظامية . 7- انتخاب المدير العام لمنظمة العمل العربى .</p>

المكلف بالتنفيذ	نص القرار
<p>- تم تكليف خبير مميز من المتخصصين في هذا المجال لإعداد هذا البند .</p> <p>- تم تكليف أحد الخبراء المتخصصين لإعداد البند.</p>	<p>8- مذكرة المدير العام لمكتب العمل العربي حول الدورة (103) لمؤتمر العمل الدولي (جنيف، يونيو/حزيران 2014).</p> <p>9- تطوير التدريب والتأهيل المهني للنهوض بالتنمية البشرية وتعزيز القدرة التنافسية.</p> <p>10- تفتيش العمل ... اتجاهات وممارسات حديثة لتعزيز علاقات العمل وإنفاذ القانون .</p> <p>11- مشروع أداة معيارية (توصية) بشأن الحماية الاجتماعية للعاملين في القطاع غير المنظم (مناقشة ثانية) .</p> <p>12- تحديد مكان وجدول أعمال الدورة (42) لمؤتمر العمل العربي (مارس/2015).</p> <p>(قرار رقم 1522 م . ع . ع . د 40 ، أبريل / نيسان 2013) * * *</p>

□ □ □

اسلام
ط/ محمد